ز مقدمات ثلثة احديها علية القدرة والاختيار وتاثيرهما والثاني ان العبد فاعل النحو
الصعود الى المنارة بقدرته دون السقوط منها ودون حركة الارتعاشية والثالث
انه لو لم يوثر قدرته في هذا الصعود لم يصعد لانهم جعلوا الاولى منها نظرية والثانيتين
ثيلا عليها حتى يتوجه انه دوران غير مقيد للعلية ثم لو جعل الدوران تنبيها على المقدمة
الاولى لكان له وجه ويضعف منع لزوم العلية وما ذكره من ان علماء السلف كانوا
بين منكرين لايجاد العبد فعله ومعترفين مثبتين له بالدليل آه مدخول بان ما ذكره
السلف من اهل العدل بصورة الدليل انما هي تنبيهات على المدعى الضروري قد حملها
من خالفهم من الاشاعرة على الاستدلال ليمكنهم ايراد المنع والنقض والمعارضة
عليها فلا يلزم ما توهمه الناصب من نسبة كل العقلاء الى انكار الضرورة بل اللازم
نسبة المعزولين عن العقل والشعور وهم الاشاعرة الذين هذا شانهم في اكثر المسايل
كما لا يخفى واما ثانيا فلان وجود القدرة من غير تاثيرها انما يورث الفرق على تقدير تحققه
في نفس الامر لكنه غير متحقق بشهادة الوجدان بتاثيرها ثم لو كان الفارق وجود قدرة
غير موثرة لزم عدم الفرق فان الساقط من المنارة له قدرة اسقاط نفسه ايضا ولاشك
انه اذا سقط لم يوثر قدرته في هذه الحركة نعم انهم قالوا بتعلق تلك القدرة والاعادة
بالصعود دون السقوط لكن هذا لم يكن لها نحو تاثير في الفعل غير انها مقارنة لمحله فتعلقها
وعدم تعلقها انما يفيد في صحة اطلاق اللفظ دون التغاير في نفس الفعل وكونه اثرا
للقدرة مع ان البديهي هو الثاني وبالجملة من انصف من نفسه علم الفرق بين الحركتين
بان القدرة موثرة في الاولى دون الاخرى واثبات القدرة بدون التاثير لا يكون له
معنى محصل بل غير معقول اصلا كاثبات الباصرة للاعمى بدون الابصار واثبات
السامعة للاصم بدون الاستماع وكما انكار قدرة العبد مكابرة كذلك انكار تاثيرها
في بعض افعاله مكابرة كذلك والاعتراف بان الاول مكابرة دون الثاني مكابرة
في مكابرة لان بديهة العقول حاكمة بان بعض الافعال يصدر منا بتاثير قدرتنا
فيها فانكار كون العبد موجد الافعال الاختيارية سفسطة مصادمة للضرورة والذي فهموه
ان تعلق القدرة بالفعل لا على وجه التاثير كما اخترعوه وسموه بالكسب امر خفي لا يهتدى
اليه العقل فانه اذا لم يكن للقدرة تاثير لا يظهر وجه تعلقها به فان قيل تعلقها به هو ان
يكون موجدة عنده قلنا من اين يعلم وجودها عنده فان قيل علم وجودها عنده من الفرق
بين حركة المرتعش حصلت من غير ارادة وحركة المختار حصلت بها والارادة غير القدرة
لانها صفة مخصصة لاحد المقدورين بالوقوع فان قيل اذا كانت الارادة مخصصة
لاحد المقدورين بالوقوع فلا بد لوجودها من وجود القدرة قلنا لم لا يجوز ان يكون مخصصة
لاحدى مقدوري الله تعالى بالوقوع فان عادة الله تعالى جرت بانها اذا تعلقت باحد
طرفي الممكن حصل ذلك الطرف وبالجملة القدرة الحادثة اى قدرة العبد عند الاشاعرة

صفة

صفة يوجد الفعل معها وبعبارة اخرى كيفية وجودية قايمة بالفاعل موجودة عند الفعل
فاذا لم يكن لها تاثير يكون في معرض الخفاء حتى يبرهن على ثبوته ولعمري ان القول بكسب
العبد وان قدرته غير موثرة وانما الموثر قدرة الله سبحانه ثم القول بثواب العبد وعقابه
من باب ان يقال ان احدا قادرا على الزنا مثلا اذا كان معه قادر اخر يكون قدرته
اشد من قدرته وليس له ان يمنعه من الزنا اذا لم يرتكب الزنا وارتكب مصاحبه
الزنا صار هذا الشخص الغير المرتكب له العاجز عن ان يمنع فاعله مستحقا للرجم دون
المرتكب له وهو كما ترى والحاصل ان القول بالقدرة الغير الموثرة مما لا طايل تحته
لان القدرة صفة موثرة على وفق الارادة فلو لم يكن قدرة العبد موثرة يكون تسميتها
قدرة مجرد اصطلاح ويويده الفرق بين القدرة والعلم بتاثير القدرة وعدم تاثير العلم
واما ما ذكره العلامة الدواني في شرحه للعقايد العضدية من ان القدرة لا تستلزم
التاثير بل هو اعم منه ومن الكسب وان الفرق بينها وبين العلم بان القدرة تستلزم
هذا ولا يستلزمه العلم مردود بان هذا انما يتم لو كان لكسب العبد معنى محصلا معقولا
وبينا انه الواجب عن فرط التعنت والمجوبية كما مر وسيجي ان شاء الله تعالى نعم يتوجه على العدلية
ان الضروري هو الفرق بتاثير القدرة في الاختيارية دون غيرها واما استقلال تاثير قدرة
العبد فيها بالاختيار كما هو مطلوبهم فليس بضروري بل هو ممنوع لابد له من دليل لجواز
ان يكون الموثر مجموع القدرتين كما هو مذهب ابي اسحق الاسفرايني او يكون الموثر قدرة
العبد فقط على سبيل الايجاب كما هو مذهب الفلاسفة ويندفع بان المقصود ههنا
بيان مدخلية قدرة العبد في الجملة في بعض افعاله ورد المذهب الاشاعرة لا بيان خصوص
المذهب الحق كما لا يخفى على المتامل على ان مذهب الفلاسفة قد ثبت بطلانه بالدليل
العقلي وباجماع المسلمين وما ذهب اليه الاسفرايني مع انه قول بلا رفيق ولا دليل
عليه مردود ايضا بانه ان اراد جواز ان يكون متعلق القدرتين شيا واحدا هو نفس
الفعل ويكون كل منهما موثرا استقلالا وح يلزم اجتماع الموثرين على [illegible] واحد وان اراد
جواز ان يكون مجموعهما من حيث المجموع موثرا واحدا مستقلا في التاثير دون كل واحد منهما
بانفراده فيلزم ح عدم استقلال قدرته تعالى بل احتياجه الى معاون ومشارك تعالى
عن ذلك علوا كبيرا واما ما ذكره بقوله وايضا ان كل سليم العقل آه فهو ايضا كلام
صاحب المواقف وقد دل على عدم سلامة عقله لانا لو سلمنا ان موجد ارادة
العبد لو كان نفسه فيتوقف تلك الارادة منه على ارادته لها فلم لم يتوقف هي عليها
كما يعلم بالوجدان فلا يكون هي صادرة عنه بل يكون مخلوقة لله تعالى الا انا لا نسلم
ان حصول الفعل عقيبها ليس منه وكون الفعل يحصل عقيب تلك الارادة الجازمة
الجامعة للشرايط وارتفاع الموانع لا يدل على ذلك اذ لا مانع من ان يكون الارادة
مخلوقة لله تعالى وهو الفعل الذي لا ينفك عنها على الشرط المذكور مخلوقا للعبد ولو قيل

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)